

مرسوم بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء الطريق
الرابط بين العرائش وسيدي اليمني وإدراجه في صنف
الطرق السيارة

مرسوم رقم 2.97.692 صادر في 7 جمادى الأولى 1418 (10 سبتمبر 1997) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء الطريق الرابط بين العرائش وسيدي اليمني وإدراجه في صنف الطرق السيارة¹.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 4.89 المتعلق بالطرق السيارة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.91.109 بتاريخ 6 صفر 1413 (6 أغسطس 1992)؛

وعلى المرسوم رقم 2.89.189 الصادر في 10 شعبان 1413 (2 فبراير 1993) بتطبيق القانون المشار إليه أعلاه؛

وعلى قرار وزير الأشغال العمومية رقم 1698.96 الصادر في 19 من ربيع الآخر 1417 (4 سبتمبر 1996) المتعلق بإجراء بحث علني في شأن مشروع مرسوم يقضي بإدراج الربط الطرقي المزمع انجازه بين العرائش وسيدي اليمني في صنف الطرق السيارة؛

وبعد الاطلاع على نتائج البحث الإداري المباشر من 7 أكتوبر إلى 7 نوفمبر 1996 بجماعة خميس الساحل بإقليم العرائش؛

وباقترح من وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة وبعد استشارة وزير الدولة في الداخلية،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي ببناء الطريق الرابط بين العرائش وسيدي اليمني.

المادة الثانية

يدرج هذا الطريق في صنف الطرق السيارة كما هو مبين بلون أسود في المخطط ذي المقياس 1/250.000 المضاف إلى أصل هذا المرسوم..

وحرر بالرباط في 7 جمادى الأولى 1418 (10 سبتمبر 1997).

الامضاء: عبد اللطيف الفيلاي.

وقعه بالعطف:

وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة،

الامضاء: عبد العزيز مزيان بلفقيه.

1 - الجريدة الرسمية عدد 4522 بتاريخ 29 جمادى الأولى 1418 (2 أكتوبر 1997)، ص 3832.